

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٣٧ لسنة ٢٠٠٧

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة  
والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛  
وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير  
والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء  
ولاتحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛  
وعلى قانون التخطيط العمرانى رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته ولاتحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون حماية الآثار ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للتخطيط العمرانى ؛  
وعلى قرار اعتماد الحيز العمرانى لمدينة الجيزة من اللجنة المشكلة بالقرار  
رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٩ ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - وزارة الدفاع رقم (٢٧٤٦ - ٢٠٠٧/٣٨٩) ؛  
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الجيزة على المخطط العام للمدينة  
بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٢٨ واعتماده من السيد الدكتور محافظ الجيزة  
بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٣ ؛

وعلى مذكرة السيد دكتور مهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى ؛

### قرار:

**مادة أولى -** يعتمد التخطيط العام لمدينة الجيزة بمحافظة الجيزة  
طبقاً للدراسات والخريطة المرفقة والتي أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى  
بالاشتراك مع الأجهزة المعنية بمحافظة الجيزة .

**مادة ثانية -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٧/١٢/٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مهندس / أحمد المغربى